

مُدْرَجَاتُ الْمُنْتَنِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ (فِي كِتَابِي الطَّهَّارَةِ وَالزَّكَاةِ) تَحْرِيجٌ وَدِرَاسَةٌ

إعداد

محمود عبد الله محمد

أ.د. محمد عطا يوسف

الأستاذ المتفرغ بقسم اللغة العربية كلية الآداب _ جامعة طنطا

د. أميرة عمار

أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية كلية الآداب _ جامعة طنطا

المستخلص:

تَمَتَّلَتْ أَهْدَافُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ فِي التَّعَرُّفِ إِلَى الْأَلْفَافِ الْمَوْصُوفَةِ بِالْإِدْرَاجِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ (سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَسُنَنِ التِّرْمِذِيِّ، وَسُنَنِ النَّسَائِيِّ، وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ)، فِي كِتَابِي الطَّهَّارَةِ وَالزَّكَاةِ وَجَمَعَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ فِي أُطْرُوحَةٍ وَاحِدَةٍ وَدِرَاسَتِهَا؛ لِتَمْيِيزِ كَلَامِ النَّبِيِّ (ﷺ) مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ مِنَ الرُّوَاةِ؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ الْفَافِ فِي مُثُونِ أَحَادِيثٍ صَحِيحَةٍ تَلَقُّهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ لَهُ أَثَرٌ بَالِغٌ، لَا سِيَّمًا مَعَ مَا قَدْ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ زِيَادَةِ تَكُونِ سَبَبًا فِي إِنْشَاءِ حُكْمٍ جَدِيدٍ وَنِسْبَتِهِ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ).

وَاتَّبَعَتِ الدِّرَاسَةُ الْمَنْهَجَ الْإِسْتِقْرَائِيَّ، حَيْثُ نَمَّ اسْتِقْرَاءُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا بِالْإِدْرَاجِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، بِالْبَحْثِ عَنْهَا فِي كُتُبِ السُّنَنِ، وَشُرُوحِهَا، وَكُتُبِ الْمَصْطَلَحِ، وَالْمَسَانِيدِ، وَالْعِلَلِ، وَالْمَعَاجِمِ، وَالتَّوَارِيخِ، وَغَيْرِهَا مِنْ وَسَائِلِ تَفْهِيمِ حَدِيثِهِ.

كَمَا تَقُومُ الدِّرَاسَةُ عَلَى دَفْعِ كُلِّ دَعْوَى لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا وَلَا بُرْهَانَ؛ حَيْثُ إِنَّ عَدَدًا غَيْرَ قَلِيلٍ تَكَلَّمَ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، وَأَقَامَ دَعْوَى الْإِدْرَاجِ بِلَا مُسْتَنَدٍ أَوْ دَلِيلٍ، وَبَنَى قَوْلَهُ عَلَى الظَّنِّ أَوْ غَلْبَتِهِ، مَعَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مَا ثَبَّتَ رَفْعَهُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، أَوْ إِدْرَاجِهِ.

وَأَوْضَحَتِ النَّتَائِجُ أَنَّ ظَاهِرَ تَعَارِيفِ الْعُلَمَاءِ لِلْإِدْرَاجِ يَتَنَاقَلُ مُدْرَجَ الْمُنْتَنِ فَقَطْ، وَلَكِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ يَتَنَاقَلُ الْإِدْرَاجُ بِنَوْعِيهِ؛ إِذْ إِنَّ إِدْرَاجَ السُّنَنِ يَرْجِعُ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى إِدْرَاجِ الْمُنْتَنِ، كَمَا أَنَّ إِدْرَاجَ



المُتَن يَأْتِي بِلا إِدْرَاجٍ فِي السَّنَدِ، أَمَّا إِدْرَاجُ السَّنَدِ فَلَا يَأْتِي إِلَّا وَيَتَّبَعُهُ إِدْرَاجُ الْمُتَنِ، وَأَنَّ الإِدْرَاجَ الْوَاقِعَ فِي السُّنَنِ الأَرْبَعَةِ أَغْلَبُهُ يَتَّعَلِقُ بِالْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، كَأَنَّ يَكُونُ تَفْسِيرًا لِكَلِمَةٍ، أَوْ شَرْحًا لِلْفِظِ غَرِيبٍ، أَوْ اسْتِنْبَاطًا لِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ، أَوْ...، وَأَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَحْكُمُونَ عَلَى الْفَاطِ بِأَنَّهَا مُدْرَجَةٌ بِلا مُسْتَنَدٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ اعْتِمَادُهُمْ عَلَى السِّيَاقِ، وَأَنَّ هُنَاكَ الْفَاطَا فِي السُّنَنِ الأَرْبَعَةِ أُعْلِتْ بِعِلَلٍ أُخْرَى غَيْرِ الإِدْرَاجِ كَالشُّدُودِ وَالْوَضْعِ .

وَقَدَّمَتِ الدَّرَاسَةُ مَجْمُوعَةً مِنَ التَّوَصِيَّاتِ، مِنْ أَهْمِّهَا أَنَّ تَكُونَ هُنَاكَ دِرَاسَاتٌ أُخْرَى لِاسْتِخْرَاجِ المُدْرَجَاتِ مِنْ بَقِيَّةِ كُتُبِ السُّنَّةِ كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَمَوْطَأِ مَالِكٍ ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

الكلمات الافتتاحية: مُدْرَجَاتُ الْمُتَنِ ؛ السُّنَنِ الأَرْبَعَةِ؛ الطَّهَارَةُ وَالزَّكَاةُ.

(مُدْرَجَاتُ الْمَثْنِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ فِي كِتَابِي الطَّهَّارَةِ وَالزَّكَاةِ تَخْرِيجَ وَدِرَاسَةً)

تَمَثَّلَتْ أَهْدَافُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ فِي التَّعَرُّفِ إِلَى الْأَلْفَافِ الْمَوْصُوفَةِ بِالْإِدْرَاجِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ (سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَسُنَنِ التِّرْمِذِيِّ، وَسُنَنِ النَّسَائِيِّ، وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ)، فِي كِتَابِي الطَّهَّارَةِ وَالزَّكَاةِ وَجَمَعَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ فِي أُطْرُوحَةٍ وَاحِدَةٍ وَدِرَاسَتِيهَا؛ لِتَمْيِيزِ كَلَامِ النَّبِيِّ (ﷺ) مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ مِنَ الرُّوَاةِ؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ الْأَلْفَافِ فِي مَثُونِ أَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ تَلَقَّنَهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ لَهُ أَثَرٌ بَالِغٌ، لَا سِيَّمَا مَعَ مَا قَدْ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ زِيَادَةِ تَكُونِ سَبَبًا فِي إِنْشَاءِ حُكْمٍ جَدِيدٍ وَنَسْبَتِهِ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) .

وَاتَّبَعَتِ الدِّرَاسَةُ الْمُنْهَجَ الْإِسْتِقْرَائِيَّ، حَيْثُ تَمَّ اسْتِقْرَاءُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا بِالْإِدْرَاجِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، بِالْبَحْثِ عَنْهَا فِي كُتُبِ السُّنَنِ، وَشُرُوحِهَا، وَكُتُبِ الْمُصْطَلَحِ، وَالْمَسَانِيدِ، وَالْعِلَلِ، وَالْمَعَاجِمِ، وَالتَّوَارِيخِ، وَغَيْرِهَا مِنْ وَسَائِلِ تَقْنِيَّةِ حَدِيثَةٍ .

كَمَا تَقُومُ الدِّرَاسَةُ عَلَى دَفْعِ كُلِّ دَعْوَى لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا وَلَا بُرْهَانَ؛ حَيْثُ إِنَّ عَدَدًا غَيْرَ قَلِيلٍ تَكَلَّمَ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، وَأَقَامَ دَعْوَى الْإِدْرَاجِ بِلا مُسْتَنَدٍ أَوْ دَلِيلٍ، وَبَنَى قَوْلَهُ عَلَى الظَّنِّ أَوْ غَلَبَتِهِ، مَعَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مَا ثَبَتَ رَفْعُهُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، أَوْ إِدْرَاجِهِ.

وَأَوْضَحَتِ النَّتَائِجُ أَنَّ ظَاهِرَ تَعَارِيفِ الْعُلَمَاءِ لِلْإِدْرَاجِ يَتَنَاقَلُ مُدْرَجِ الْمَثْنِ فَقَطُّ، وَلَكِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ يَتَنَاقَلُ الْإِدْرَاجُ بِنَوْعِيهِ؛ إِذْ إِنَّ إِدْرَاجَ السَّنَدِ يَرْجِعُ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى إِدْرَاجِ الْمَثْنِ، كَمَا أَنَّ إِدْرَاجَ الْمَثْنِ يَأْتِي بِلا إِدْرَاجِ فِي السَّنَدِ، أَمَّا إِدْرَاجُ السَّنَدِ فَلَا يَأْتِي إِلَّا وَيَتَّبَعُهُ إِدْرَاجُ الْمَثْنِ، وَأَنَّ الْإِدْرَاجَ الْوَاقِعَ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ أَغْلِبُهُ يَتَعَلَّقُ بِالْأَحْكَامِ الْفُقُهِيَّةِ، كَأَن يَكُونُ تَفْسِيرًا لِكَلِمَةٍ، أَوْ شَرْحًا لِلْفِظِ غَرِيبٍ، أَوْ اسْتِنْبَاطًا لِحُكْمٍ شَرْعِيِّ، أَوْ...، وَأَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَحْكُمُونَ عَلَى الْأَلْفَافِ بِأَنَّهَا مُدْرَجَةٌ بِلا مُسْتَنَدٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ اعْتِمَادُهُمْ عَلَى السِّيَاقِ، وَأَنَّ هُنَاكَ أَلْفَافًا فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ أُعْلِتْ بِعِلَلٍ أُخْرَى غَيْرِ الْإِدْرَاجِ كَالشُّدُودِ وَالْوَضْعِ .

وَقَدَّمَتِ الدِّرَاسَةُ مَجْمُوعَةً مِنَ التَّوَصِيَّاتِ، مِنْ أَمْهَمِّهَا أَنَّ تَكُونَ هُنَاكَ دِرَاسَاتٍ أُخْرَى لِاسْتِخْرَاجِ الْمُدْرَجَاتِ مِنْ بَقِيَّةِ كُتُبِ السُّنَنِ كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَمَوْطَأِ مَالِكٍ ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

مُقَدِّمَةُ الْبَحْثِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، أَشْكُرُهُ شُكْرَ الْمُؤْمِنِ عَلَى نِعَمِهِ وَعَطَائِهِ، وَالصَّلَاةَ
وَالسَّلَامَ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ (ﷺ)، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَالتَّابِعِينَ، وَبَعْدُ؛
فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - اخْتَصَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ بِأَنْ بَعَثَ فِيهَا مُحَمَّدًا (ﷺ) بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ؛ لِيُظْهِرَهُ
عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ؛ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمْ، وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ، فَيَهْتَدُونَ،
وَيُفْلِحُونَ.

وَقَدْ تَكَلَّفَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِحِفْظِ هَذَيْنِ الْمَصْدَرَيْنِ، إِذْ قَالَ: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ
لِحَافِظُونَ} (١)، حَيْثُ إِنَّ السُّنَّةَ مِنْ هَذَا الذِّكْرِ، وَهِيَ مِنْ أَمِّهِمْ مَصَادِرِ الشَّرِيْعِ بَلْ أَكْثَرُهَا بَعْدَ الْقُرْآنِ.
كَمَا هِيَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - لِهَذَا الْأَمْرِ، وَحَقَّقَهُ بِمَا اخْتَارَهُ لِلسُّنَّةِ، فِي كُلِّ عَصْرِ، مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ
اعْتَنَوْا بِهَا طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ؛ شَرَحًا لِعَرَبِيَّهَا، وَفَحْصًا عَنْ رِجَالِهَا، وَاسْتِنْبَاطًا لِفَهْمِهَا، وَجَمْعًا لِمُتُونِهَا، وَتَهْذِيبًا
لَهَا.

وَإِنَّ الْمُشْتَغَلِينَ بِالسُّنَّةِ اخْتَصَّهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِمِنْقَبَةٍ عَظِيمَةٍ وَهِيَ شَرَفُ الْإِنْتِسَابِ إِلَى حَدِيثِ
النَّبِيِّ (ﷺ) وَسُنَّتِهِ .

فَرَعَبَةٌ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَتَحْصِيلًا لِشَرَفِ الْإِنْتِسَابِ إِلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَسُنَّتِهِ، وَاقْتِدَاءً
بِسَلَفِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ اعْتَنَوْا بِكُتُبِ السُّنَّةِ، وَمِنْ بَيْنِهَا السُّنَنُ الْأَرْبَعَةُ؛ لِمَا لَهَا مِنْ قِيَمَةٍ، كَانَ عَلَى كُلِّ مُهْتَمٍّ
بِدِرَاسَةِ السُّنَّةِ أَنْ يَسِيرَ عَلَى دَرَجَتِهِمْ، وَيَقْتَدِيَ بِسُنَنِهِمْ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ هَذَا الْبَحْثُ (مُدْرَجَاتُ الْمَثَنِ فِي السُّنَنِ
الْأَرْبَعَةِ "فِي كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ" تَخْرِيجٌ وَدِرَاسَةٌ).

وَيُقْصَدُ بِالْمُدْرَجَاتِ: الْأَلْفَاظُ الْوَاقِعَةُ فِي أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مِمَّا جَاءَ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ (سُنَنِ أَبِي
دَاوُدَ، وَسُنَنِ التِّرْمِذِيِّ، وَسُنَنِ النَّسَائِيِّ، وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ) (٢)، "فِي كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ" وَلَيْسَتْ مِنْهَا .
وَيَأْتِي هَذَا الْبَحْثُ، فِي هَذَا الْإِطَارِ، فَهُوَ يَبْحَثُ فِي تَخْلِيصِ كَلَامِ النَّبِيِّ (ﷺ) مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ مِنْ
الرُّوَاةِ؛ إِذْ لَيْسَ كُلُّ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ صَحِيحًا .

وَيُعَدُّ هَذَا الْمَوْضُوعُ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ الْمُهْمَةِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ؛ فَهُوَ جُزْءٌ مِنْ عِلْمِ الْعِلَلِ وَالْبَحْثِ
فِيهِ مِنْ أَدَقِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، فَفَقَدْ قَالَ الْحَاكِمُ عَنْ عِلْمِ الْعِلَلِ: "وَهُوَ عِلْمٌ بِرَأْسِهِ غَيْرُ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ
وَالجَرِحِ وَالتَّعْدِيلِ" (٣)، وَقَالَ - أَيْضًا - : "إِنَّمَا يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهِ لَيْسَ لِلجَرِحِ فِيهَا مَدْخَلٌ، فَإِنَّ حَدِيثَ
الْمَجْرُوحِ سَاقِطٌ وَاهٍ، وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ يَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ أَنْ يُحَدِّثُوا بِحَدِيثِ لَهُ عِلَّةٌ، فَيُخْفَى عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ،

١- سورة الحجر (آية: ٩) .

٢- انظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: ابن كثير (١٩٦/١) .

٣- معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم (١١٢/١) .

فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ مَعْلُومًا، وَالْحُجَّةُ فِيهِ عِنْدَنَا الْحِفْظُ وَالْفَهْمُ وَالْمَعْرِفَةُ لَا غَيْرَ^(١)، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُدْرَجَاتِ الَّتِي فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ هِيَ مِنْ أَدَقِّ أَنْوَاعِ الْعِلَلِ؛ إِذْ إِنَّ أَغْلَبَ رُؤَاتِهَا تَقَاتٌ .

مُشْكَلَةُ الدَّرَاسَةِ:

هُنَاكَ عِدَّةٌ مُشْكَلَاتٍ (صُعُوبَاتٍ) وَاجَهْتَنِي خِلَالَ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ مُنْذُ اخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَقَدْ أَعَانَنِي اللَّهُ (ﷻ) عَلَى تَجَاوُزِ الْكَثِيرِ مِنْهَا، وَهَذِهِ الْمَشْكَلَاتُ مُجْمَلَةٌ فِيمَا يَأْتِي:

أَوَّلًا : صُعُوبَةُ جَمْعِ كُلِّ مَا قِيلَ عَنْهُ: إِنَّهُ مُدْرَجٌ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ؛ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ مُتَنَاتِرٌ فِي كُتُبِ شُرُوحِ الْحَدِيثِ، وَكُتُبِ الْعِلَلِ وَالرِّجَالِ، وَالتَّوَارِيخِ، وَكُتُبِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَكُتُبِ السُّنَّةِ وَالْمَسَانِيدِ، وَالْمَعَاجِمِ، وَهَذَا يُلْزِمُهُ طُولُ زَمَانٍ، وَمُلَازِمَةٌ كِتَابٍ .

ثَانِيًا : إِنَّ الْعُلَمَاءَ كَثِيرًا مَا يُعْبَرُونَ عَنِ الْإِدْرَاجِ، بِغَيْرِ لَفْظِهِ، بَلْ وَلَا بِأَحَدِ مُشْتَقَاتِهِ، فَقَدْ يُعْبَرُونَ عَنِ الْإِدْرَاجِ - مَثَلًا - بِقَوْلِهِمْ: "وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ مَقُولِ فُلَانٍ"، أَوْ قَوْلِهِمْ: "قَدْ رَوَاهُ فُلَانٌ مِنْ قَوْلِ فُلَانٍ"، أَوْ قَوْلِهِمْ "وَقَفَّهَا فُلَانٌ وَرَفَعَهَا فُلَانٌ"، وَمِثْلَ ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى تَقَطُّنٍ وَإِلَى زِيَادَةِ جَهْدٍ .

ثَالِثًا : كَذَا مِنَ الصُّعُوبَاتِ الَّتِي وَاجَهْتَنِي، أَنْ يُقَالَ بِالْإِدْرَاجِ، وَبِنِسْبَتِهِ إِلَى رَاوٍ بَعْضِيهِ، وَيُنْسَبُ ذَلِكَ إِلَى كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ، فَأَرْجِعُ إِلَى ذَلِكَ الْكِتَابِ فَلَا أَجِدُ مَا يَبِينُ ذَلِكَ، أَوْ يَدُلُّ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ النُّسخِ الْمَطْبُوعَةِ، بَلْ أَجِدُ خِلَافَهُ .

أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ:

تَتَمَثَّلُ أَهْمُ أَسْبَابِ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ فِي عِدَّةِ أُمُورٍ هِيَ:

١- الْعَمَلُ عَلَى خِدْمَةِ السُّنَّةِ، وَنَيْلِ شَرَفِ الْحِفَاطِ عَلَيْهَا، وَصِيَانَتِهَا؛ حَتَّى أَنْتَلَ شَفَاعَةَ صَاحِبِهَا مُحَمَّدٍ (ﷺ)، وَالْقُرْبَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - .

٢- الرَّغْبَةُ فِي الْإِسْتِرَادَةِ الْعِلْمِيَّةِ؛ حَيْثُ إِنَّ الْإِسْتِعَالَ بِتَحْقِيقِ الْأَحَادِيثِ، وَتَخْرِيجِهَا، وَدِرَاسَةِ أَسَانِيدِهَا يُتَبَخَّرُ لِلدَّارِسِ قَدْرًا كَبِيرًا مِنَ الدَّرَاسَةِ الْحَدِيثِيَّةِ الْمُتَخَصِّصَةِ، فِي سَائِرِ فُنُونِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، مِنْ عِلْمِ الرِّجَالِ، وَقَوَاعِدِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَكُتُبِ الْعِلَلِ، وَالسُّؤَالَاتِ، وَكُتُبِ السُّنَّةِ؛ بَحْثًا عَنِ الْحَدِيثِ، فِي بُطُونِهَا، وَكُتُبِ الشُّرُوحِ، وَالتَّوَارِيخِ؛ لِلتَّعْلِيقِ عَلَى الْأَحَادِيثِ، وَبَقِيَّةِ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الْأُخْرَى .

٣- التَّعَرُّفُ إِلَى الْأَلْفَاطِ الْمُصَوِّفَةِ بِالْإِدْرَاجِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ "فِي كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ"؛ إِذْ قَدْ ظَهَرَ فِي عَصْرِنَا مِنْ دَوِي الْأَهْوَاءِ مَنْ يُهَاجِمُونَ كُتُبَ السُّنَّةِ، فَيُصَحِّحُونَ مَا كَانَ مُوَافِقًا لِأَهْوَائِهِمْ - وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا، أَوْ مَوْضُوعًا - وَيُضَعِّفُونَ مَا لَا يُوَافِقُ أَهْوَاءَهُمْ - وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا - .

١- معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم (١١٢/١) .

- ٤- الرغبة في الاستفادة من اختلاف الحفاظ، في تصحيح حديث، أو إعلاله، وكيف يتوصل الحفاظ إلى تعليل حديث، وما العلة القادحة، والعلّة غير القادحة .
- ٥- أن الأمة تلقت السنن الأربعة بالقبول، ومن المعلوم بين أهل العلم وطلابه أن فيها أحاديث أدرجت فيها ألفاظ، وعبارات نسبت إلى رسول الله (ﷺ) من قبل الرواة، إما خطأ، أو عمداً، أو غير ذلك، فیتوهم أنها من أقوال النبي (ﷺ)، فكان من الضروري العمل على إبراز وتمييز قول النبي (ﷺ) من قول غيره .
- ٦- أن زيادة ألفاظ في مثنون أحاديث صحيحة تلقتها الأمة بالقبول له خطر بالغ، لاسيما مع ما قد يترتب عليها من زيادة تكون سبباً في إنشاء حكم جديد، ونسبته إلى النبي (ﷺ).
- ٧- أن سلف الأمة قديماً، وحديثاً عملوا على العناية بالسنن الأربعة؛ لما لها من قيمة، فكمن من شارح، ومختصر، ومُنقِد، ومُسْتَدْرِك، فسيراً على دربهم، واقتداءً بسننهم، جاء هذا البحث؛ للحفاظ على السنن الأربعة، والدب عنها، وبيان كيف أن وجود مثل هذه العلل لا يطعن في صحة السنن، ولا في تلقي الأمة لها بالقبول، والله - عز وجل - أسأل أن أكون في زمرة من عمل على العناية بالسنن الأربعة .
- ٨- أن عدداً ليس بالقليل ممن تكلم في السنن الأربعة أقام دعوى الإدراج بلا مستند، ولا دليل، وبنى قوله على الظن، أو غلبته، فتأتي هذه الأطروحة؛ لدفع كل دعوى لا دليل عليها، ولا بُرهان، مع إقامة الدليل على ما ثبت إدراجها .
- ٩- جمع الأحاديث المتكلم فيها بالإدراج في السنن الأربعة، "في كتابي الطهارة والزكاة" في أطروحة واحدة .
- ١٠- إثراء المكتبة الحديثية بأطروحة تخدم السنن الأربعة "في كتابي الطهارة والزكاة".
- لهذه الأسباب وغيرها كان توفيق الله (ﷻ) لي لإختيار هذا الموضوع، وهو (مُدرجات المتن في السنن الأربعة "في كتابي الطهارة والزكاة" تخريج ودراسة) .

حدود الدراسة:

يدور البحث حول الألفاظ التي قيل فيها بالإدراج في مثنون أحاديث السنن الأربعة "في كتابي الطهارة والزكاة" تخريجاً ودراسةً.

منهج البحث في الدراسة:

اعتمد البحث المنهج الاستقرائي، حيث فُتت بجمع الأحاديث التي نص أهل العلم بأن فيها إدراجاً، وهي موجودة في السنن الأربعة، وكان جمع الأحاديث من خلال:

البحث عن مادة كلمة (الإدراج) بمشتقاتها، وما يُشير إليها من ألفاظ، ثم الرجوع إلى كتب السنن، وشروحيها، والمسانيد، والعلل، والمعاجم، والتواريخ، والتراجم، وتمييز ما كان ضمن البحث من غيره .

والبُحث في كتب مصطلح الحديث، وما مثل به أصحابها لأنواع الإدراج .

وَالْبَحْثِ فِي الْكُتُبِ الَّتِي أُفْرِدَتْ بِالْكَلامِ عَنِ الْحَدِيثِ الْمُدْرَجِ، كَكِتَابِ (الفصل لِلْوَصْلِ الْمُدْرَجِ فِي النَّقْلِ) لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَرِسَالَةِ (الْمُدْرَجِ إِلَى الْمُدْرَجِ) لِلْسُّيُوطِيِّ .
وَيَقُومُ مِنْهَجُ الْبَحْثِ بَعْدَ التَّوَصُّلِ إِلَى الْحَدِيثِ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِ بِالْإِدْرَاجِ، وَهُوَ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، أَوْ فِي إِحْدَاهَا، عَلَى دِرَاسَةِ الْأَسَانِيدِ وَاللَّفْظِ الْمُدْرَجِ، عَلَى النَّحْوِ التَّالِي:

أولاً: مِنْهَجُ الْبَحْثِ فِي دِرَاسَةِ الْأَسَانِيدِ:

كَانَ مِنْهَجُ الْبَحْثِ فِي دِرَاسَةِ الْأَسَانِيدِ يَقُومُ عَلَى:

- ١- تَرْقِيمُ الْأَحَادِيثِ تَرْقِيمًا مُسَلَّسًا .
- ٢- تَرْتِيبُ الْأَحَادِيثِ عَلَى الْكُتُبِ، وَالْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ .
- ٣- تَرْتِيبُ الْكُتُبِ، وَالْأَبْوَابِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا بِالْإِدْرَاجِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، عَلَى الْكُتُبِ وَالْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ حَسَبَ تَرْتِيبِهَا عِنْدَ أَعْلَى السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ مَنْزِلَةً^(١)، مُصَدِّرًا بِأَبِي دَاوُدَ، ثُمَّ التِّرْمِذِيَّ، ثُمَّ النَّسَائِيَّ، ثُمَّ ابْنَ مَاجَةَ.
- ٤- تَسْمِيَةُ الْكُتُبِ وَالْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ حَسَبَ وُجُودِهَا عِنْدَ أَصْحَابِهَا، وَجَمْعِ الْأَبْوَابِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِبَعْضِهَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَعِنْدَ الْاِخْتِلَافِ فِي اسْمِ الْكِتَابِ، أَوْ الْبَابِ، يَتِمُّ تَقْدِيمُ الْكِتَابِ حَسَبَ أَعْلَى السُّنَنِ مَنْزِلَةً، وَإِذَا لَمْ تَتَعَلَّقِ الْكُتُبُ بِبَعْضِهَا، صَدَّرْتُ اسْمَهُ حَسَبَ أَعْلَى السُّنَنِ مَنْزِلَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ عَطَفْتُ غَيْرَهُ عَلَيْهِ.
- ٥- ذَكَرَ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ فِي الْإِدْرَاجِ، ثُمَّ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ، ثُمَّ مَا انْفَرَدَ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ.
- ٦- إِذَا وَقَعَ الْإِدْرَاجُ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ أَوْ بَعْضِهِمْ، صَدَّرْتُ رِوَايَةَ أَعْلَى السُّنَنِ مَنْزِلَةً، وَأَشْرَتَ إِلَى رِوَايَةِ بَقِيَّةِ الْأَئِمَّةِ مِمَّنْ وَقَعَ عِنْدَهُمْ الْإِدْرَاجُ، إِلَّا إِذَا وُجِدَ مَا يَسْتَدْعِي ذِكْرَ رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ السُّنَنِ، أَوْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ بِالْإِدْرَاجِ فِيمَا اتَّفَقَ فِي إِخْرَاجِهِ مَعَ أَصْحَابِ السُّنَنِ.
- ٧- ذَكَرَ الْمُتَنِّ مُصَدِّرًا بِالصَّحَابِيِّ الَّذِي رَوَاهُ، فِي بَدَايَةِ الْبَابِ، ثُمَّ تَخْرِجُهُ بِذِكْرِ مَوْضِعِهِ عِنْدَ أَصْحَابِ السُّنَنِ أَوْ بَعْضِهِمْ مِمَّنْ جَاءَ عِنْدَهُ الْإِدْرَاجُ، ثُمَّ ذَكَرَ السَّنَدَ، وَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ مَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ، فِي

١- قال الحافظ المزي: "وأما السنة، فإن الله - تعالى - وفق لها حفاظاً عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفةً ناصقين، ينفون عنها تحريف العالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فتتوَعَّوا في تصنيفها، وتفتنوا في تدوينها على أنحاء كثيرة وضروب عديدة، حرصاً على حفظها، وحوقاً من إصاعتها، وكان من أحسنها تصنيفاً، وأجودها تأليفاً، وأكثرها صواباً، وأقلها خطأً، وأعمها نفعاً، وأعودها فائدةً، وأعظمها بركةً، وأيسرها مؤونةً، وأحسنها قبولاً عند الموافق والمخالف، وأجلها موقعاً عند الخاصة والعامة صحيح أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ثم صحيح أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ثم بعدهما كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ثم كتاب الجامع لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ثم كتاب السنن لأبي عبد الرحمن أحمد ابن شعيب النسائي، ثم كتاب السنن لأبي عبد الله محمد بن يزيد المعروف بابن ماجه القريني، وإن لم يبلغ درجتهم، ولكل واحد من هذه الكتب سنة مزية يعرفها أهل هذا الشأن". انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف ابن عبد الرحمن بن يوسف المزي (١/ ١٤٧).

- الجانب التطبيقي، خلاف غيره من الأحاديث التي تُذكر داخل المبحث؛ للاستشهاد، فكان تقديم الكتاب، والباب، ثم السند، فالمثنى، هو المنهج الغالب في عرضها.
- ٨- الترجمة لكل علم يُعتمد عليه في الحكم على الحديث في أول حديث يُذكر فيه .
- ٩- عند تكرار اسم الراوي، في حديث آخر أعزوا إلى موضع ترجمته، وأكتفي بذكر خلاصة درجته من حيث التوثيق أو التضعيف.
- ١٠- عند الترجمة للراوي أذكر فيها اسمه، ونسبه، وكُنيتَه، وأثنين من شيوخه، وأثنين من تلاميذه، على أن يكون منهم شيخه وتلميذه في الحديث المترجم له فيه، ثم أذكر درجته، وسنة وفاته - إن وجدت - وإلا فطبقتُه.
- ١١- عند ذكر درجة الراوي، أجمل القول فيه؛ إن كان متفقا على توثيقه أو على تضعيفه مراعى ألفاظ العلماء فيه، مع عزو ذلك إلى المصادر التي رجعت إليها، وأذكر كلام علماء الجرح والتعديل، إن كان مختلفا في توثيقه، وتضعيفه.
- ١٢- ضبط ما يشكّل من الألفاظ، والأسماء، والأنساب، من خلال الرجوع إلى المصادر المعتمدة.
- ١٣- عزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.
- ١٤- بيان الألفاظ الغريبة، والعامضة، في المعنى، من كتب الغريب، ومعاجم اللغة، والشروح.
- ١٥- ترجمة الأماكن والبلدان، بالرجوع إلى كتب التاريخ، والأنساب، والغريب.
- ١٦- التعليق على الأحاديث عند الحاجة بإيجاز.
- ثانياً: منهج البحث في دراسة اللفظ المدرج:**
- كان منهج البحث في دراسة اللفظ المدرج، كالتالي:
- ١- تمييز اللفظ المدرج في الحديث، بوضع خط تحته، وبتغيير نوع الخط.
 - ٢- ذكر أقوال أهل العلم، في اللفظة المتكلم فيها بالإندراج.
 - ٣- ذكر أدلة كل فريق ممن قال بالإندراج أو الرفع.
 - ٤- مناقشة أدلة كل فريق، وترجيح ما يراه الباحث صواباً، مع ذكر أدلة الترجيح.
 - ٥- إذا وجد الإندراج في رواية في السنن أو إحداهما، ووجد - أيضاً - في الصحيحين أو أحدهما، ذكرت ما وجد في السنن، أو إحداهما، ثم أشرت إلى ما في الصحيحين إلا إذا كان هناك داع من مخالفة تحملني على ذكر ما في الصحيحين أو أحدهما .
 - ٦- إذا كان الإندراج في السنن، بارزاً في رواية دون الأخرى قدّمت الرواية التي يبرز فيها .
 - ٧- قد أكتفي بذكر القول القائل بالإندراج، وذلك إذا كان القول بالإندراج لا يستند على دليل، من السنة، بالألّا يكون معه مستند حديثي، وإنما يستأنس بالسياق، فقط، وهذا - غالباً - يكون عند شرح لفظ غريب في الحديث، وقد أتمشى مع ظاهر السياق، وعدم القول بالإندراج .



الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْمُدْرَجَاتُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ: أَوَّلًا: مَا قِيلَ فِيهِ بِالْإِدْرَاجِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَ النَّسَائِيِّ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنِ^(١): أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنِ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ.
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابِ: الطَّهَارَةِ/ بَابِ: بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، قَالَ: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ^(٢)، عَنْ مَالِكٍ^(٣)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ^(٤)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ^(٥)، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنِ، بِهِ"^(٦).

- ١- أم قيس بنت محسن بن حرثان الأسدي، روت عن: النبي (ﷺ)، وروى عنها: عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، ومولاهما: عدي بن دينار، أسلمت بمكة، قديمًا، وهاجرت إلى المدينة، وبايعت النبي (ﷺ)، من الطبقة الأولى . انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: ابن الأثير (٤٤٢ / ٥).
- ٢- عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي أبو عبد الرحمن المدني نزيل البصرة، روى عن: أبيه، ومالك، وروى عنه: البخاري وأبو داود، وهو ثقة عابد، وثقه أبو حاتم، والعجلي، والذهبي وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، توفي في المحرم بمكة ٢٢٠هـ، وقيل: ٢٢١هـ . انظر: الكاشف: الذهبي (٥٩٨/١)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٣١/٦)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٥٣٥ / ١) .
- ٣- مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عثمان بن خنبل بن عمرو بن الحارث، أبو عبد الله المدني الفقيه أحد أعلام الإسلام إمام دار الهجرة شيخ الإسلام حجة الأمة، روى عن: الزهري، ونافع مولى ابن عمر، وعامر بن عبد الله بن الزبير، وروى عنه: القعنبي، والزهري وثقه ابن معين، وقال النسائي: ما عندي من التابعين أنبل من مالك، ولا أجل منه ولا أثق ولا آمن على الحديث منه، ولا أقل رواية عن الضعفاء، وقال ابن حبان: أعرض عن من ليس بثقة ولا يحدث، إلا عن ثقة، ولم يكن يروي إلا ما صح، ولد ٩٣هـ، وتوفي ١٩٧هـ، انظر: الكاشف: الذهبي (٢٣٤/٢)، وسير أعلام النبلاء: الذهبي (٤٨ / ٨)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٦ ، ٥ / ١).
- ٤- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب ابن لؤي بن غالب القرشي الزهري، أبو بكر المدني، روى عن: سعيد بن المسيب، وأبي سلم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري، وروى عنه: يونس بن يزيد، ومعمر بن راشد، مجمع على جلالته وإتقانه، توفي ١٢٤هـ . انظر: تهذيب الكمال: المزني (٤١٩/٢٦)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٣٩٥/٩) .
- ٥- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وروى عنه: الزهري، وأخوه عمرو، وهو ثقة، ثبت، توفي ٩٤هـ وقيل: غير ذلك. انظر: تهذيب الكمال: المزني (٧٣ / ١٩).
- ٦- سنن أبي داود (٢٧٨ / ١) ح ٣٧٤ .



وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ: الطَّهَارَةِ/ بَابِ بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، قَالَ: "أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، عَنْ مَالِكٍ، بِمِثْلِهِ"^(٢).

وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ - أَيْضًا - هَذَا الْحَدِيثَ: فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يُوسُفَ^(٣)، عَنْ مَالِكٍ، فِي صَحِيحِهِ، بِمِثْلِهِ^(٤)، كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى^(٥)، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ^(٦)، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَزِيدَ^(٧) فِي صَحِيحِهِ، بِمِثْلِهِ^(٨).

وَالظَّاهِرُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ كُلُّهُ جَاءَ مَرْفُوعًا، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ نَقَلَ ابْنُ بَطَّالٍ قَوْلَ الْأَصِيلِيِّ، فِي هَذَا، فَقَالَ: "قَالَ الْأَصِيلِيُّ: انْتَهَى آخِرُ حَدِيثٍ أُمَّ قَيْسٍ إِلَى قَوْلِهِ: (فَتَضَحَّهُ)، وَقَوْلُهُ: (فَلَمْ يَغْسِلْهُ) مِنْ قَوْلِ ابْنِ شَهَابٍ"^(٩).

١- قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بن جميل بن طريف بن عبد الله أبو رجاء البَغْلَانِيُّ النَّقَّيُّ ، قيل: اسمه يحيى، وقيل علي وقتيبة لقب، روى عن: حماد بن زيد، ومالك بن أنس، وروى عنه: مسلم، والنسائي، وهو من الأئمة الأعلام الثقات، توفي ٢٤٠هـ. انظر: الكاشف: الذهبي (٢/ ١٣٤)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٨/ ٣٥٨)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٤٥٤/١).

٢- سنن النسائي (١٥٧/١) ح ٣٠٢.

ومن دراسة إسناد الحديث تبين أن كل رجاله ثقات، فالحديث صحيح؛ لثقة رواته.

٣- عبد الله بن يوسف التنيسي، أبو محمد الكلاعي، المصري، روى عن: ابن وهب، ومالك، وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وهو ثقة حافظ، أتقن الناس في الموطأ، توفي ٢١٨هـ. انظر: تهذيب التهذيب: ابن حجر (٧٩/٦).

٤- انظر: صحيح البخاري، كتاب: الوضوء/باب: بول الصبيان (٥٤/١) ح ٢٢٣.

٥- حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة، بن عمران بن قراد التجيبي، أبو حفص المصري، روى عن: ابن وهب، وإدريس بن يحيى الخولاني، وروى عنه: مسلم، وابن ماجه، وهو صدوق، توفي ٢٤٣هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٥/ ٥٤٨)، والتاريخ الكبير: البخاري (٣/ ٦٩).

٦- عبد الله بن وهب، أبو محمد الفهري، المصري، روى عن: يونس بن يزيد، ومالك، وروى عنه: حرملة ابن يحيى، وعيسى بن أحمد، وهو ثقة، حافظ، توفي ١٩٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي (٨/ ١٢)، والكاشف: الذهبي (٦٠٦/١).

٧- يونس بن يزيد بن أبي النجاد، ويقال: يونس بن يزيد بن مشكان بن أبي النجاد الأيلي، أبو اليزيد القرشي، روى عن: الزهري، ونافع مولى ابن عمر، وروى عنه: عبد الله بن المبارك، ووكيع ابن الجراح، وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، توفي ١٥٩هـ. انظر: لسان الميزان: ابن حجر (٢/ ٣٥٠)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (١١/ ٣٩٥)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٢/ ٣٥٠).

٨- انظر: صحيح مسلم، كتاب: الطهارة/باب: حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله (١/ ٢٣٨) ح ٢٨٧.

٩- شرح صحيح البخاري: ابن بطال البكري (١/ ٣٣٢).

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، مُعَلِّقًا عَلَى رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: "وَقَالَ بَعْضُ شَيْوَخِنَا: قَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ (وَلَمْ يَغْسِلْهُ) لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ، وَزَعَمَ أَنْ آخَرَ الْحَدِيثِ (فَنَضَحَهُ)، وَلَا يَتَبَيَّنُ عِنْدِي مَا قَالَهُ لِصِحَّةِ رِوَايَةِ مَالِكٍ هَذِهِ، وَقَدْ قَالَ فِيهَا: وَلَمْ يَغْسِلْهُ نَسْفًا وَاحِدًا"^(١).

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: "ادَّعَى الْأَصِيلِيُّ أَنَّ قَوْلَهُ فِي الْحَدِيثِ: (وَلَمْ يَغْسِلْهُ) مُدْرَجٌ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ"^(٢).
فَالْمَلَا حَظُّ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ خَالَفَ مَا رَأَاهُ الْأَصِيلِيُّ فِي جَزْمِهِ بِالْإِدْرَاجِ؛ لِزُوَيْتِهِ صِحَّةَ رِوَايَةِ مَالِكٍ الَّتِي ظَاهِرُهَا الرَّفْعُ .

كَمَا وَافَقَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ فِي قَوْلِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ؛ حَيْثُ قَالَ: "قَوْلُهُ: (وَلَمْ يَغْسِلْهُ) ادَّعَى الْأَصِيلِيُّ أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ شِهَابٍ رَاوِيِ الْحَدِيثِ وَأَنَّ الْمَرْفُوعَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: (فَنَضَحَهُ)، قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَى مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: (فَرَسَهُ) لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ"^(٣).

وَيُسْتَفَادُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ حَجَرٍ أَنَّ الْأَصِيلِيَّ اعْتَمَدَ فِي قَوْلِهِ بِالْإِدْرَاجِ عَلَى رِوَايَتِي ابْنِ شِهَابٍ وَسُفْيَانَ .
أَمَّا الرِّوَايَةُ الْأُولَى، فَهِيَ رِوَايَةُ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَهَذِهِ، أَخْرَجَهَا ابْنُ الْجَارُودِ، فِي كِتَابِهِ (الْمُنْتَقَى)، قَالَ: "حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُقْرِيِّ"^(٤)، وَمَحْمُودُ بْنُ آدَمَ"^(٥)، قَالَا: تَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ) بِابْنِ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَسَهُ، وَقَالَ مَعْمَرٌ، وَاللَّيْثُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا، فَنَضَحَهُ"^(٦).
وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ، فَهِيَ رِوَايَةُ سُفْيَانَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَذِهِ أَخْرَجَهَا ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابِ: الطَّهَّارَةِ/ بَابِ: مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَطْعَمْ، قَالَ:

- ١- الاستنكار: أبو عمر يوسف بن عبد البر (٣٥٥/١) .
- ٢- المدرج إلى المدرج: السيوطي (٤٥ /١) برقم (٦٤).
- ٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر (٣٢٧ /١).
- ٤- محمد بن عبد الله بن يزيد، القرشي، العدوي، أبو يحيى المقرئ، روى عن: سفيان بن عيينة، وعثمان ابن عبد الرحمن، وروى عنه: ابن الجارود، والنسائي، وهو ثقة، توفي ٢٥٦هـ . انظر: تهذيب الكمال: المزي (٥٧٠ /٢٥)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١٠٠ /٢).
- ٥- محمود بن آدم، أبو أحمد، ويقال: أبو عبد الرحمن المروزي، روى عن: ابن عيينة، وأبي معاوية الضرير، وروى عنه: ابن الجارود، والبخاري، وهو صدوق . توفي ٢٥٨هـ. انظر: الثقات: ابن حبان (٢٠٢/٩)، وتهذيب الكمال: المزي (٢٩٤/٢٧)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١٦٣/٢).
- ٦- المنتقى من السنن المسندة: أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود (٤٤/١) برقم ١٣٩ .

"حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١)، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ^(٢)، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ^(٣) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَرَشَّ عَلَيْهِ"^(٤).

فَكَمَا هُوَ ظَاهِرُ الرَّوَايَتَيْنِ، فَإِنَّ رِوَايَةَ مَعْمَرٍ لَمْ يَزِدْ فِيهَا عَلَى قَوْلِهِ: (فَنَضَحَهُ)، وَرِوَايَةَ سُفْيَانَ اقْتَصَرَتْ عَلَى قَوْلِهِ: (فَرَشَّ عَلَيْهِ)، كَمَا أَشَارَ الْأَصِيلِيُّ.

إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَجَرَ تَعَقَّبَ ذَلِكَ، وَرَدَّ قَوْلَ الْأَصِيلِيِّ عَلَى هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ، فَقَالَ: "وَلَيْسَ فِي سِيَاقِ مَعْمَرٍ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا ادَّعَاهُ مِنَ الْإِدْرَاجِ...، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فَلَا اخْتِصَاصَ لَهُ بِذَلِكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَفْظُ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا عَنْ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ، وَبَيَّنَّا أَنَّهَا غَيْرُ مُخَالَفَةٍ لِرِوَايَةِ مَالِكٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^(٥).

كَمَا أَنَّ ابْنَ حَجَرَ أَشَارَ إِلَى رِوَايَةِ أُخْرَى لِمَعْمَرٍ زَادَ فِيهَا الزُّهْرِيُّ غَيْرَ مَا مَحَلُّهُ الْخِلَافُ وَهَذِهِ ذَكَرَهَا مَعْمَرٌ، فِي الْجَامِعِ: "أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٦)، قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ ابْنَةَ مِحْصَنِ الْأَسَدِيَّةِ، أُخْتِ عُكَّاشَةَ ابْنِ مِحْصَنِ الْأَسَدِيَّةِ، قَالَتْ: جَاءَتْ بِابْنِ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَدْ أَعْلَفْتُ^(٧) عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ^(٨) فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «عَلَامَ تَدْعُرُنَ^(٩) أَوْلَادَكُنَّ بِهَذِهِ

١- عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة عثمان العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، روى عن: سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وروى عنه: البخاري، وابن ماجه، وثقه أبو حاتم وابن خراش والعجلي وابن قانع وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: الحافظ، من الطبقة العاشرة، توفي ٢٣٥هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (١٦ / ٣٤)، والكاشف: الذهبي (١ / ٥٩٢)، وتاريخ بغداد: الخطيب (١٠ / ٦٦)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١ / ٣٢٠).

٢- محمد بن الصباح الدولابي، أبو جعفر البزار، روى عن: سفيان بن عيينة، وإسماعيل ابن زكريا، وروى عنه: ابن ماجه، وأبو داود، وهو ثقة، حافظ، توفي ٢٢٧هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٢٥ / ٣٨٨)، والجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٧ / ٢٨٩).

٣- سفيان بن عيينة أبو محمد الهلالي، روى عن: عاصم بن كليب، ووالزهري، وروى عنه: أحمد، وعلي، وهو ثقة، ثبت، توفي ١٩٨هـ. انظر: الكاشف: الذهبي (١ / ٤٤٩).

٤- سنن ابن ماجه (١ / ٣٢٩) ح ٥٢٤.

٥- انظر: فتح الباري: ابن حجر (١ / ٣٢٧).

٦- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولا هم، اليماني، أبو بكر الصنعاني، روى عن: معمر ابن راشد، وابن جريج، وروى عنه: إبراهيم بن عبّاد الدبري، ويحيى بن معين، كان ثقة حافظاً له تصانيف، عُمي في آخر عمره، فتغير، وكان يلقن، توفي ٢١١هـ. انظر: تهذيب التهذيب: ابن حجر (٦ / ٢٧٨)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١ / ٥٩٩).

٧- الإغلاق: مُعالجة عُذْرَةِ الصَّبِيِّ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣ / ٢٨٨)، مادة (ع ل ق). (ق).

٨- العُدْرَةُ: هي وجع في الحلق يهيج من الدّم،... فتعمد المرأة إلى خرقة فتفتلها فتلاً شديداً وتدخلها في أنفه، فتطعن فتطعن ذلك الموضع. انظر: النهاية: ابن الأثير، (باب العين مع الذال).

العَلَّاقِ، عَلَيْنُكَنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ^(٢)، - يَعْنِي الْفُسْطَ - فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ^(٣) « ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ صَبِيَّهَا، فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ، وَلَمْ يَكُنِ الصَّبِيُّ بَلَّغَ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَمَضَتِ السُّنَّةُ بِذَلِكَ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: (فَيَسْعَطُ لِلْعُدْرَةِ، وَيُلْدُ^(٤) لِذَاتِ الْجَنْبِ)^(٥) .

فَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فِيهَا قَوْلُهُ: (قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَمَضَتِ السُّنَّةُ بِذَلِكَ)، وَقَدْ عَلَّقَ عَلَى تِلْكَ اللَّفْظَةِ ابْنُ حَجَرٍ - قَائِلًا - : «فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ هِيَ الَّتِي زَادَهَا مَالِكٌ وَمَنْ تَبِعَهُ لِأَمْكَانِ دَعَاؤِ الْإِدْرَاجِ لَكِنَّهَا غَيْرُهَا فَلَا إِدْرَاجٌ»^(٦) .

وَكَلَامُ الْأَصِيلِيِّ، لَهُ حَظٌّ مِنَ النَّظَرِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَقْوَى عَلَى مُعَارَضَةِ مَا جَاءَ بِخِلَافِهِ، وَلِذَا فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ وُجُودَ رَوَايَاتٍ لَمْ تَذْكَرِ الْجُزْءَ الْمُخْتَلَفَ عَلَيْهِ كَمَا فِي رَوَايَتِي مَعْمَرٍ وَسُفْيَانَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهِمَا، وَإِنْ كَانَ مِمَّا قَدْ يُسْتَشْهَدُ بِهِ عَلَى الْإِدْرَاجِ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ جَاءَ مَا يُرْجَحُ خِلَافَهُ، وَهُوَ مَا يُمَكِّنُ إِجْمَالَهُ فِي أَمْرَيْنِ: الْأَمْرَ الْأَوَّلِ: إِنَّ مَالِكًا تَابَعَهُ فِي قَوْلِهِ: (لَمْ يَغْسِلُهُ) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَدَدٌ مِنَ الرَّوَاةِ كَيُونُسَ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ، كَمَا عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ، فَقَدْ أَخْرَجَ، فِي مُسْتَحْرَجِهِ، كِتَابَ: الطَّهَارَةِ/ بَابِ: بَيَانِ تَطْهِيرِ النَّوْبِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ مِنْ بَوْلِ الْمُؤَلَّدِ الذَّكَرِ الَّذِي لَمْ يَطْعَمْ لَّا الْأَنْثَى، قَالَ: "حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى^(٧)، قَالَ: ثنا ابنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَيُونُسُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَاللَّيْثُ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحْصَنٍ أَنَّهَا «جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ، وَلَمْ يَغْسِلُهُ»^(٨) .

- ١- تدغرن: الدغرن: غمز الحلق بالإصبع، وذلك أن الصبي تأخذه العُدْرَةُ، وهي وجع يهيج في الحلق من الدم، فتدخل المرأة فيه إصبعها فترفع بها ذلك الموضع وتكبسه. انظر: النهاية: ابن الأثير (١٣٢/٢)، مادة (دغ ر) .
- ٢- أي بل الزمن في هذا الزمان باستعمال العود الهندي في عُدْرَةَ أَوْلَادِكُنَّ ...، وهو عود أسود شديد الحرارة، فيه سبعة أشفية . انظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم: العظيم آبادي (٢٥٨/١٠) .
- ٣- ذات الجنب: هي الدبيلة والدمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل، وقلمًا يسلم صاحبها . ودو الجنب: الذي يشتكي جنبه بسبب الدبيلة، إلا أن ذو للمذكر وذات للمؤنث، وصارت ذات الجنب علمًا لها . انظر: لسان العرب: ابن منظور (٢٨١/١) .
- ٤- اللد: أن يؤخذ بلسان الصبي فيمد إلى أحد شفتيه، ويوجر في الآخر الدواء في الصدف بين اللسان وبين الشدق، واللدود: بالفتح من الأدوية: ما يسقاه المريض في أحد شفتي الفم، ولديدا الفم: جانباه . انظر: النهاية: ابن الأثير (٢٤٥/٤) مادة (ل د د)، ولسان العرب: ابن منظور (٣٩٠/٣)، فصل (اللام) .
- ٥- الجامع: معمر بن راشد (١٥١ / ١١) برقم ٢٠١٦٨ .
- ٦- فتح الباري: ابن حجر (٣٢٧ / ١) .
- ٧- يونس بن عبد الأعلى، أبو موسى الصدفي، روى عن: عبد الله بن وهب، وابن عيينة، وروى عنه: أبو عوانة، ومسلم، قال الذهبي: وهو ثقة، فقيه، محدث، مقرئ، من العقلاء النبلاء، توفي ٢٦٤هـ . انظر: الكاشف: الذهبي (٤٠٣ / ٢) .
- ٨- مستخرج أبي عوانة: (١٧٣ / ١) برقم (٥٢٠) .

الأمر الثاني: جاء الحديث عن عائشة عن غير طريق مالك، وفيه لفظة (ولم يغسله) كما عند ابن ماجه، فقد أخرج في سننه، كتاب: الطهارة/ باب: ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم، قال: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد^(١)، قالوا: حدثنا وكيع^(٢)، حدثنا هشام بن عروة^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن عائشة^(٥)، قالت: أتى النبي (ﷺ) بصبي، فبال عليه، فأتبعه الماء ولم يغسله"^(٦).

فحاصل الأمر: إن لفظة (لم يغسله) من المتن المزبور، وليست مدرجة، فالقول بالإدراج ضعيف، ولا يفوى على معارضة ما ثبت خلافه، والله أعلم.

- ١- علي بن محمد بن عبد الله، أبو الحسن القاضي، من أهل قزوين، البصري، روى عن: وكيع بن الجراح، وعلي بن عثمان، وروى عنه: النسائي، وابن ماجه، وهو صدوق، من الحادية عشرة انظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (١/٤٠٢)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٣٨٠/٧) وتاريخ بغداد: الخطيب (٨٤/١٢).
- ٢- وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي، أبو سفيان الكوفي، قيل: إن أصله من قرية من قرى نيسابور، وقيل: من الصغد، روى عن: أبان بن صمعة، وحماد بن سلمة، وروى عنه: أحمد ابن حنبل، ويحيى ابن يحيى النيسابوري، وهو ثقة، حافظ، تواترت النقول على حفظه، وإتقانه، توفي ١٩٧ هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٤٦٢/٣٠)، والكاشف: الذهبي (٣٥٠/٢).
- ٣- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله، روى عن: عروة بن الزبير، وأبي وأبي سلمة، وروى عنه: عبد الحميد بن جعفر، وأيوب السخيتاني، وهو ثقة حافظ إمام نغم عليه مالك أحاديثه التي حدث بها بالعراق، له تدليس، توفي ١٤٦ هـ. انظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٦٣/٩)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٤٤/١١)، وتحفة التحصيل: أبو زرعة العراقي (ص ٥٤٩).
- ٤- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي، أبو عبد الله المدني، روى عن: عن: خالته عائشة، وزيد بن ثابت، وروى عنه: أبو سلمة، والزهرى، وهو ثقة فقيه متفق على جلالته، توفي ٩٣ هـ، وقيل: ٩٤ هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (١١/٢٠)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (١٨٠/٧) ترجمة رقم (٣٨١)، وطبقات الحفاظ: السيوطي (٢٩/١).
- ٥- عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، تكنى أم عبد الله، وأمها أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أزيعة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة وغير ذلك في نسبها، وأجمعوا أنها من بني غنم بن مالك بن كنانة، ذكر ابن حزم أنها روت: ٢٢١٠ حديثاً، وكان أكابر الصحابة يسألونها عن الفرائض، وقال عطاء: كانت عائشة من أفقه الناس وأحسن الناس رأياً، وقال عروة: ما رأيت أحداً أعلم بقره ولا بطب ولا بشعر من عائشة، ولو لم يكن لعائشة من الفضائل إلا قصة الإفك لكفى بها فضلاً وعلو مجد، فإنها نزل فيها من القرآن ما يتلى إلى يوم القيامة، روت عن: النبي (ﷺ)، وعمر بن الخطاب، وروى عنها: عروة، وعبد الله ابن عمر توفيت ٥٧ هـ، وقيل: ٥٨ هـ. انظر: أسد الغابة: ابن الأثير (٣٤١/٥)، وأسماء الصحابة: ابن حزم (ص ٣٢)، وتهذيب الكمال: المزي (٢٢٧/٣٥).
- ٦- سنن ابن ماجه (١/٣٢٨) ح ٥٢٣.

ثانياً: ما قيل فيه بالإدراج عند ابن ماجه: الحديث الثاني (كتاب الطهارة)

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ^(١) (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، وَكَانَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً، وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِينَ^(٢)».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابِ: الطَّهَارَةِ/ بَابِ: الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، قَالَ: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ^(٤)، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ^(٥)، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٦)،

١- أبو أمامة، هو صدي بن عجلان بن وهب، ويقال: ابن عمرو أبو أمامة الباهلي الصحابي، روى عن: النبي (ﷺ) وعمر، وروى عنه: شهر بن حوشب، ومحمد بن زياد، وهومن أصحاب الرسول (ﷺ)، توفي النبي (ﷺ) وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، ولما نزلت الآية {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا}، (سورة الفتح: آية ١٨)، قال: قلت: يا رسول الله، أنا ممن بايعك تحت الشجرة، قال: "أنت مني وأنا منك"، توفي ٨٦هـ . انظر: الكنى للإمام البخاري (ص ٩١) . والإصابة: ابن حجر (٤٢٠/٣)، وتهذيب الكمال: المزي (١٥٨/١٢)، والكاشف: الذهبي (٥٠٢/١)، و تهذيب التهذيب: ابن حجر (٤٢٠/٤) .

٢- الماقي: مجاري الدمع "الموق والموق": طرف العين مما يلي الأنف وهو مجرى الدمع (ج) أماق. انظر: لسان العرب: ابن منظور (٣٧/١٠) .

٣- محمد بن زياد بن عبيد الله بن الربيع أبو عبد الله البصري، لقبه: اليؤيو، روى عن: حماد بن زيد، وبشر بن المفضل، وروى عنه: البخاري وابن ماجه، وهو صدوق، توفي ٢٥٠هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٢١٨/٢٥)، والكاشف: الذهبي (١٧١/٢)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (١٦٨/٩)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٤٧٨/١) .

٤- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري، روى عن: هشام بن عروة ويزيد بن حازم، وروى عنه: السفينان، ثقة، ثبت، فقيه، توفي ١٧٩هـ . انظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (١٣٧/٣)، والكاشف: الذهبي (٣٤٩/١) .

٥- سنان بن ربيعة الباهلي أبو ربيعة البصري، روى عن: شهر بن حوشب، وأنس بن مالك، وروى عنه: حماد ابن زيد، وحماد بن سلمة، قال فيه ابن عدي: روى له البخاري حديثاً مقروناً وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، من الطبقة الرابعة. انظر: الكاشف: الذهبي (٤٦٧/١)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٦/١)، و تهذيب التهذيب: ابن حجر (٢٤٠/٤) .

٦- شهر بن حوشب أبو عبد الرحمن الأشعري، وقيل: أبو سعيد، وقيل: الشامي الحمصي مولى أسماء بنت يزيد ابن السكن الأنصارية، روى عن: أبي أمامة، وابن عمر، وروى عنه: سنان ابن ربيعة، وثابت البناني، وثقه الإمام أحمد بن حنبل، وابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبه، ويعقوب بن سفيان، وابن حبان، وقال البخاري: شهر حسن الحديث، وقال أبو بكر البزار: لا نعلم أحداً ترك الرواية عنه غير شعبة، وضعفه ابن عون، وشعبة، =

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (رضي الله عنه)، بِهِ^(١).

اختلف أهل العلم في القول بالإنراج في هذا الحديث، فرأى بعضهم أن الحديث كله مرفوع، وأسنده إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) دون تفصيل، ورأى البعض الآخر أن كلمة (الأذنان من الرأس) ليست من كلام النبي (صلى الله عليه وسلم) وإنما هي مدرجة من قول أبي أمامة.

فقد عد كثير من الأئمة هذا الحديث من الأحاديث المرفوعة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) سندًا ومثنا، وظهر ذلك في نصوصهم، وشروحيهم، وفي شدة تكلفهم في إثبات رفعه.

حيث رفع الإمام ابن ماجه الحديث، عن طريق شيخه محمد بن زياد، يقول: عن أبي أمامة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "الأذنان من الرأس" مرفوعاً من غير فصل.

وقال الزيلعي - مائلاً إلى الرفع في الحديث - : "وقد اختلف فيه على حماد فوقفه عنه ابن حرب ورفعه أبو الربيع، واختلف أيضاً على مسدد، فروي عنه الرفع، وروي عنه الوقف، وإذا رفع ثقة حديثاً، ووقفه آخر، أو فعله شخص واحد في وقتين، ترجح الرفع لأنه أتى بزيادة، ويجوز أن يسمع الرجل حديثاً فوقفه في وقت، ويرفعه في وقت آخر، وهذا أولى من تغليب الراوي، والله أعلم"^(٢).

كذلك يجزم السندي بالرفع في الحديث في تعليقه على الحديث رقم (١٠٣) في سنن النسائي، حيث قال: "قد جاء بطرق عديدة مرفوعاً، فتقوى رفعه، وخرج من الضعف لكن الاستدلال بما استدلل به المصنف أجود وأولى"^(٣)، وكذا قال عبد الكريم الخضير^(٤).

وقد جنح فريق من العلماء إلى أن الحديث فيه إنراج لفظه (الأذنان من الرأس)، وأنها ليست من قول النبي (صلى الله عليه وسلم)، وإنما هي من قول أبي أمامة (رضي الله عنه).

= وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وموسى بن هارون والنسائي، والساجي، توفي ١١٢ هـ . انظر: الكاشف: الذهبي (٤٩٠/١)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (٣٢٤ / ٤)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٢٦٩ / ١) .
١- سنن ابن ماجه (٢٨٣ / ١) ح ٤٤٤ .

ومن دراسة إسناد الحديث، فالحديث حسن ؛ لوجود محمد بن زياد، وسانن بن ربيعة، وشهر ابن حوشب، فكل منهم صدوق، أما بقية الرواة فمنهم الثقات، ومنهم الأعلام، وقد حسنه ابن دقيق العيد، حيث نقل الزيلعي عنه تعليقه على الحديث، وذكر في نهايته قوله: (فالحديث عندنا حسن والله أعلم): انظر: نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: جمال الدين أبو محمد الزيلعي (١٩ / ١) . والحديث له شواهد، صحح ابن القطان منها حديث ابن عباس، فقال: (إسناده صحيح لثقة رواه واتصاله) . انظر: سنن الدارقطني (١٧٣/١) برقم (٣٣١). وكذلك حسنه العلائي؛ لكثرة طرقه، حيث نقل ابن حجر عنه قوله: "في التمثيل بهذا الحديث نظر لأنه ينتهي ببعض طرقه إلى درجة الحسن" . انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح: ابن حجر (٧٠ / ١).

٢- نصب الراية في تخريج أحاديث النهاية: الزيلعي (١٩ / ١) .

٣- حاشية السندي على سنن النسائي: محمد بن عبد الهادي السندي (٧٤/١) .

٤- شرح سنن الترمذي: عبد الكريم الخضير (١٣ / ١٠).

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ^(١): "يَقُولُهَا أَبُو أَمَامَةَ (ﷺ)"^(٢). وَكَذَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ^(٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ^(٤)، وَزَادَ الْبَيْهَقِيُّ عَلَيْهَا: "فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ بَدَّلَ أَوْ كَلِمَةً قَالَهَا سُلَيْمَانُ، أَيْ أَخْطَأَ"^(٥).
وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ - أَيْضًا - : "خَالَفَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، رَوَاهُ عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ: "إِذَا تَوَضَّأَ غَسَلَ مَاقِبَهُ بِأَصْبَعِيهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأُذُنَيْنِ"^(٦).
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَقَدْ بَيَّنْتُ أَنَّهُ مُدْرَجٌ فِي كِتَابِي "تَقْرِيبِ الْمَنْهَجِ بِتَرْتِيبِ الْمُدْرَجِ"^(٧).
وَقَالَ قُتَيْبَةُ^(٨): "قَالَ حَمَادُ: لَا أُدْرِي هِيَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ - يَعْنِي قِصَّةَ الْأُذُنَيْنِ -"^(٩).

وَالَّذِي يُمَكِّنُ تَرْجِيحَهُ هُوَ الْقَوْلُ بِالْإِدْرَاجِ لِلْأُمُورِ النَّالِيَةِ:

الأول: النَّصُّ الصَّرِيحُ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ - وَهُوَ مِنْ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ - بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ (ﷺ) - كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ - .
الثاني: الإِخْتِلَافُ عَلَى حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ فِي رَفْعِ وَوَقْفِ الْحَدِيثِ وَشَكُّ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ نَفْسِهِ، فِي نَسْبَةِ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ .
فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابَ: الطَّهَّارَةِ/ بَابِ: صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ^(١٠)، ح، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ^(١١)، وَقُتَيْبَةُ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانَ بْنِ رَبِيعَةَ،

- ١- سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواسطي، أبو أيوب البصري، روى عن: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وهو ثقة، توفي ٢٢٤هـ. انظر: الكاشف: الذهبي (٤٥٨/١)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٠ / ١)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (١٥٩ / ٤).
- ٢- سنن أبي داود (٩٤ / ١) ح ١٣٤.
- ٣- انظر: سنن الدارقطني (١٨٣ / ١) برقم (٣٦١).
- ٤- انظر: معرفة السنن والآثار: البيهقي (٣٠٣ / ١).
- ٥- المرجع السابق نفسه (٣٠٣ / ١).
- ٦- سنن الدارقطني (١٨٣ / ١) برقم (٣٦١).
- ٧- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ابن حجر (٢٨٣ / ١).
- ٨- سبقت ترجمته (ص ٩)، وهو ثقة، ثبت.
- ٩- انظر: سنن أبي داود (١٩٤ / ١)، سنن الترمذي (٥٣ / ١) ح ٣٧.
- ١٠- هو حماد بن زيد: سبقت ترجمته (ص ١٤)، وهو ثقة، ثبت.

عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، ذَكَرَ وَضُوءَ النَّبِيِّ (ﷺ)، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَمَسُّحُ الْمَافِقِينَ، قَالَ: وَقَالَ: الْأُدُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ.

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: "يَقُولُهَا أَبُو أُمَامَةَ". قَالَ قُتَيْبَةُ: "قَالَ حَمَّادٌ: لَا أُدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَوْ أَبِي أُمَامَةَ، يَعْنِي قِصَّةَ الْأُدُنَيْنِ" (٢).

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابِ: الطَّهَارَةِ/ بَابِ: مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْأُدُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (٣)، بِمَعْنَى مَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٤).

الثَّالِثُ: النَّصُّ الصَّرِيحُ مِنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ الْمُطَّلَعِينَ كَالدَّارِقُطْنِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ، وَإِشَارَةُ ابْنِ حَجَرٍ بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مُدْرَجَةٌ مِنْ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ (ﷺ) - كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ - .

الرَّابِعُ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ زَيْدٍ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ابْنُ مَاجَةَ فِي رَفْعِ الْحَدِيثِ أَقْلُ دَرَجَةٍ مِنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ، فَرَعَمَ أَنَّهُ صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْأَئِمَّةِ ضَعَّفُوهُ، وَذَلِكَ بِخِلَافِ سُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فَكُلُّ مِنْهُمَا إِمَامٌ تَقَّةٌ.

الخَامِسُ: مَجِيءُ رِوَايَةِ مُفَصَّلَةٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَفِيهَا نِسْبَةُ الْإِدْرَاجِ لِأَبِي أُمَامَةَ.

السَّادِسُ: مَنْ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَدْ يَكُونُ انْتِشَاعَ بَرَفَعِهِ؛ لِمَا لَهُ مِنْ شَوَاهِدٍ أُخْرَى كَالسَّنْدِيِّ وَالْخُضَيْرِ، أَوْ لِرُؤْيِيَتِهِ أَنَّ رَفْعَهُ أَوْلَى مِنْ تَغْلِيظِ الرَّوِيِّ كَالزُّبَيْعِيِّ، وَهَذَا يُفِيدُ بِجَانِبِ النُّصُوصِ الصَّرِيحَةِ مِنْ بَعْضِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ أَنفُسِهِمْ أَوْ مِنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ الْمُطَّلَعِينَ كَمَا ذَكَرْتُ أَيْفَاءً، أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مُدْرَجَةٌ، وَلَيْسَتْ مِنَ الْمَنَنِ الْمَرْفُوعِ .

السَّابِعُ: لَعَلَّ أَبَا أُمَامَةَ حَذَفَ أَدَاةَ التَّفْصِيلِ - اخْتِصَارًا - بَيْنَ كَلَامِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَبَيْنَ كَلَامِهِ.

وَقَدْ بَنَى عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي الْفِقْهِ أُمُورًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُخَالَفْ أَصْلًا مِنْ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ:

١- مسدد بن مسرهد بن مسربل البصري الأسدي الحافظ، أبو الحسن، يقال: مسدد لقب، وهو من الأئمة الأعلام، روى عن: بشر بن المفضل، وسفيان بن عيينة، وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وهو ثقة، وثقه ابن معين، والنسائي والعجلي وأبو حاتم وابن قانع وابن حبان، وابن حجر، من الطبقة العاشرة، توفي عام ٢٢٨ هـ . انظر: الكاشف: الذهبي (٢/٢٥٦)، وتهذيب التهذيب: ابن حجر (١٠/١٠٧)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١/٥٢٨) . والطبقات الكبرى: ابن سعد (٧/٢٢٤) .

٢- سنن أبي داود (١/٩٤) ح ١٣٤ .

٣- سبقت ترجمته (ص ١٤)، وهو ثقة، ثبت .

٤- سنن الترمذي (١/٥٣) ح ٣٧ .

فَرَأَى بَعْضَهُمْ عَدَمَ وُجُوبِ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنَ الرَّأْسِ وَلَا مِنَ الْوَجْهِ بَلْ يُسَنُّ ذَلِكَ،
وَرَأَى غَيْرُهُمْ خِلَافَ ذَلِكَ.

وَمِمَّنْ رَأَى عَدَمَ وُجُوبِ مَسْحِهِمَا النَّوَوِيُّ، حَيْثُ قَالَ: "مَذْهَبُنَا أَنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنَ الْوَجْهِ وَلَا مِنَ الرَّأْسِ،
بَلْ عُضْوَانِ مُسْتَقِلَّانِ يُسَنُّ مَسْحُهُمَا عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَلَا يَجِبُ"^(١).

وَمِمَّنْ رَأَى وُجُوبَ مَسْحِهِمَا ابْنُ قُدَامَةَ، حَيْثُ قَالَ: "فَصَلِّ (وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ)، فَقِيَاسُ الْمَذْهَبِ
وُجُوبُ مَسْحِهِمَا مَعَ مَسْحِهِ، وَقَالَ الْخَلَّالُ: كُلُّهُمُ حَكَوْا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِيمَنْ تَرَكَ مَسْحَهُمَا عَامِدًا أَوْ
نَاسِيًا، أَنَّهُ يُجْزئُهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمَا تَبَعَ لِلرَّأْسِ"^(٢).

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: "هُمَا مِنَ الْوَجْهِ يُغْسَلَانِ مَعَهُ"^(٣).

كَمَا اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَسْأَلَةِ (هَلْ يُؤْخَذُ لَهُمَا مَاءٌ جَدِيدٌ أَمْ يُمَسَّحَانِ بِمَاءِ الرَّأْسِ؟)^(٤).

وَالَّذِي يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بِهِ: إِنَّ لَفْظَةَ "الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ" سَوَاءً أَكَانَتَا مِنَ الرَّأْسِ حُكْمًا أَمْ لَيْسَتَا مِنْهُ،
وَسَوَاءً أُخِذَ لَهُمَا مَاءٌ جَدِيدٌ أَمْ لَا، فَهِيَ مُنْسَوِيَةٌ إِلَى أَبِي أَمَامَةَ (رضي الله عنه) وَلَيْسَتْ مُنْسَوِيَةٌ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، كَمَا
اتَّضَحَ مِنَ الْبَحْثِ وَالدِّرَاسَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١- المجموع شرح المهذب: النووي (١ / ٤١٤).

٢- المغني: ابن قدامة المقدسي (١ / ٩٧).

٣- المرجع السابق نفسه (١ / ٩٧).

٤- انظر: المجموع شرح المهذب: النووي (١ / ٤١٤).

المبحث الثاني: المدرجات في كتاب/ الزكاة ما قيل فيه بالإدراج عند أبي داود والنسائي الحديث الثالث

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ^(١) (رضي الله عنه)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)، قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ مِنْهَا، وَالْمَسْأَلَةَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَّقِفَةُ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابِ: الزَّكَاةِ/ بَابِ: فِي الإِسْتِعْفَافِ، قَالَ: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ ^(٢)، عَنْ مَالِكٍ ^(٣)، عَنْ نَافِعٍ ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِهِ ^(٥).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "اُخْتَلَفَ عَلَى أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ: "الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَّقِفَةُ"، وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ: "الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَّقِفَةُ". وَقَالَ وَاحِدٌ عَنْ حَمَّادٍ: الْمُتَّقِفَةُ ^(٦). وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابِ: الزَّكَاةِ/ بَابِ: الْيَدِ السُّفْلَى، قَالَ: "أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٧)، عَنْ مَالِكٍ، بِمِثْلِهِ ^(٨).

الظَّاهِرُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ كُلُّهُ مَرْفُوعٌ، وَلَيْسَ بِهِ إِدْرَاجٌ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ السُّيُوطِيُّ وَالزُّرْقَانِيُّ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ - نَقْلًا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ -: "لَكِنْ جَرَمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ مِنْ تَتَمَّةِ الْمَرْفُوعِ" ^(٩). وَوَافَقَ السُّيُوطِيُّ فِي قَوْلِهِ الزُّرْقَانِيُّ، حَيْثُ قَالَ: "قَالَ الْفَرَطِيُّ أَيُّ تَبَعًا لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ هَذَا التَّفْسِيرُ نَصٌّ مِنَ الشَّارِعِ يَدْفَعُ الْخِلَافَ فِي تَأْوِيلِهِ" ^(١٠).

١- عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن، روى عن النبي (ﷺ)، وعمر بن الخطاب، وروى عنه: نافع، ومجاهد، ولد بعد المبعث ببسبير، واستصغر يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المكثرين من الصحابة، والعبادة، وكان من أشد الناس اتباعًا للأثر، توفي ٧٣ هـ. انظر: أسد الغابة: ابن الأثير (٣ / ٢٤)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١ / ٥١٦).

٢- سبقت ترجمته (ص ٨)، وهو ثقة.

٣- سبقت ترجمته (ص ٨)، وهو ثقة، حافظ، رأس المتقين.

٤- نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، روى عن: ابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وروى عنه: مالك، ونجیح بن عبد الرحمن أبو معشر، وهو ثقة ثبت متفق على جلالته توفي ١١٧ هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٢٩ / ٢٩٨)، والكاشف: الذهبي (٢ / ٣١٥).

٥- سنن أبي داود (٨٦/٣) ح ١٦٤٨.

٦- المصدر السابق نفسه (٨٦/٣) ح ١٦٤٨.

٧- سبقت ترجمته (ص ٩)، وهو ثقة، ثبت.

٨- سنن النسائي (٦١ / ٥) ح ٢٥٣٣.

ومن دراسة إسناد الحديث تبين أن كل رجاله ثقات، فهو حديث صحيح؛ ثقة رواه.

٩- المدرج إلى المدرج: السيوطي (٣٨ / ١) رقم (٤٥).

وَلَفَظُ الْقُرْطُبِيِّ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الزَّرْقَانِيُّ هُوَ: "وَقَوْلُهُ: (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى) ثُمَّ فَسَّرَ الْيَدَ الْعُلْيَا بِالْمُنْفِقَةِ وَالسُّفْلَى بِالسَّائِلَةِ، وَهُوَ نَصٌّ يَرْفَعُ تَعَسَّفَ مَنْ تَعَسَّفَ فِي تَأْوِيلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ وَقَعَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ أَبِي دَاوُدَ، وَقَالَ فِيهِ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ بَدَلُ الْمُنْفِقَةِ: الْمَتَعَفَّةُ^(٢). قَالَ: وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ: الْيَدُ الْعُلْيَا: الْمُنْفِقَةُ"^(٣).

أَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّانِي فَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ ادِّعَاءَهُ بِالْإِدْرَاجِ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: "لَكِنْ ادَّعَى أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّانِي فِي أَطْرَافِ الْمُوطَأِ أَنَّ التَّفْسِيرَ الْمَذْكُورَ مُدْرَجٌ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَذْكَرْ مُسْتَدْتًا لِذَلِكَ"^(٤).

وَلَكِنَّ ابْنَ حَجَرٍ بَعْدَ أَنْ اسْتَدْرَكَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ الدَّانِي، فِي قَوْلِهِ بِالْإِدْرَاجِ، تَبِعَهُ عَلَى قَوْلِهِ؛ لَمَّا وَجَدَ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: ".. ثُمَّ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ الْعَسْكَرِيِّ فِي الصَّحَابَةِ بِإِسْنَادٍ لَهُ فِيهِ انْقِطَاعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى بَشْرِ بْنِ مَرْوَانَ: (إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ) يَقُولُ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَلَا أَحْسَبُ الْيَدَ السُّفْلَى إِلَّا السَّائِلَةَ وَلَا الْعُلْيَا إِلَّا الْمُعْطِيَةَ».

فَهَذَا يَشْعُرُ بِأَنَّ التَّفْسِيرَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ"^(٥).

وَالَّذِي يَبْدُو أَنَّ الْقَوْلَ بِالْإِدْرَاجِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ؛ لِأَمْرَيْنِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: ضَعْفُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ مِنْ دَلِيلٍ؛ إِذْ إِنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّ سَنَدَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ فِيهِ انْقِطَاعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَجْزِمَ بِالْإِدْرَاجِ، بَلْ أَشَارَ إِلَى أَنَّهَا تُشْعِرُ بِهِ، فَهُوَ دَلِيلٌ لَا لَا يَقْوَى عَلَى مُعَارَضَةِ مَا ثَبَّتَ خِلَافَهُ .

الْأَمْرُ الثَّانِي: وَرُودُ أَحَادِيثَ جَاءَتْ مَرْفُوعَةً، وَبِهَا اللَّفْظُ الْمُخْتَلَفُ عَلَيْهِ، تُؤَيِّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَنْ قَالَ بِالرَّفْعِ فِي الْحَدِيثِ، مِنْهَا مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمِنْهَا مَا جَاءَ عَنْ غَيْرِهِ.

أَمَّا مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابِ: الرِّكَاعَةِ/ بَابِ: لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنَى، قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ،

١- شرح الزرقاني على موطأ مالك (٤/ ٦٧٣) .

٢- انظر: سنن أبي داود (٣/ ٨٦) ح ١٦٤٨ . وهي الرواية المصدرة في المبحث .

٣- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: القرطبي (٣/ ٦٢) برقم (٩٠١) .

٤- انظر: فتح الباري: ابن حجر (٣/ ٢٩٧) .

٥- المرجع السابق نفسه (٣/ ٢٩٧) .

وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالْمَسْأَلَةَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى فَالْيَدُ الْعُلْيَا: هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى: هِيَ السَّائِلَةُ»^(١). وَرِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ هَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَ ابْنُ حَجَرٍ تَعْلِيْقَهُ السَّابِقَ إِثْرَهَا.

وَيَمْتَلِهُ جَاءَ عِنْدَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ، فِي صَحِيحِهِ، كِتَابِ: الزَّكَاةِ/ بَابِ: بَيَانِ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَأَنَّ السُّفْلَى هِيَ الْأَخِذَةُ^(٢).

وَأَمَّا مَا جَاءَ عَنْ غَيْرِ ابْنِ عُمَرَ، فَمِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ/ بَابِ: ذِكْرِ سُنَّةِ سَابِعَةِ تُثْبِتُ يَدَ اللَّهِ، وَالْبَيَانَ أَنَّ يَدَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ^(٣)، قَالَ ثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ عُمَرَ^(٤)، قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ^(٥)، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جَنْدَبٍ^(٦)، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ^(٧)، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مِنْ مَنِ الْمَالِ وَالْحَحْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَكْثَرَ مَسْأَلَتِكَ يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوءَةٌ خَصْرَةٌ^(٨)، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ، وَإِنَّ يَدَ اللَّهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطِي، وَيَدُ الْمُعْطِي فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى وَيَدُ الْمُعْطَى أَسْفَلُ الْأَيْدِي^(٩).

- ١- صحيح البخاري (١١٢/٢) ح ١٤٢٩، قال البخاري: حدثنا أبو النعمان، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ)، ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِهِ.
- ٢- انظر: صحيح مسلم (٧١٧/٢) ح ١٠٣٣، قال مسلم: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِمِثْلِ مَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ.
- ٣- محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي بندار، أي الحافظ، أبو بكر، روى عن: عبد الرحمن ابن مهدي، ووكيعة بن الجراح، وروى عنه: البخاري، والترمذي، وهو ثقة، توفي ٢٥٢هـ، انظر: معرفة الثقات: العجلي (٢/ ٢٣٣)، و تهذيب الكمال: المزي (٢٤ / ٥١١) .
- ٤- عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد، روى عن: ابن أبي ذئب، وشعبة، وروى عنه: بندار، وأبو خيثمة، وهو ثقة، توفي ٢٠٩هـ. انظر: الكاشف: الذهبي (١١/٢)، و تهذيب التهذيب: ابن حجر (١٢٩/٧).
- ٥- محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، القرشي، العامري، أبو الحارث، المدني، واسمه هشام بن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر ابن لؤي بن غالب القرشي العامري، روى عن: الزهري، ومحمد بن المنكدر، وروى عنه: حفص ابن عمر الأيلي، وأحمد بن عبد الله ابن يونس، وهو ثقة في روايته عن الزهري شيء، توفي ١٥٨هـ، وقيل: ١٥٩هـ. انظر: تحفة التحصيل: أبو زرعة العراقي (صد ٤٥٣)، والجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٣١٣/٧)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١٠٥/٢) .
- ٦- مسلم بن جندب الهذلي، أبو عبد الله المدني، روى عن: حكيم بن حزام، وابن عمر، وروى عنه: ابن أبي ذئب، وأسيد بن يزيد، وهو ثقة، توفي ١٠٦هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٤٩٥/٢٧)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (١٧٧/٢).
- ٧- حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، أبو خالد الصحابي الجليل، روى عن: النبي (ﷺ)، وروى عنه: ابن المسيب، وعروة، وكان من المؤلفات الذين أعطاهم النبي (ﷺ) من غنائم حنين، وكان حكيماً بالنسب، انظر: أسد الغابة: ابن الأثير (٤٤ / ٢) .
- ٨- خضرة: غصة ناعمة طرية . انظر: النهاية: ابن الأثير (٢٤١/٢) .
- ٩- كتاب التوحيد: أبو بكر محمد بن خزيمة (صد ١٣٠، ١٣١) برقم (٧٩) .

وَأَيْضًا مِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الْكُبْرَى، كِتَابِ: الزَّكَاةِ/ بَابِ: أَيُّهُمَا الْيَدُ الْعُلْيَا، قَالَ: «أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَيْسَى الْمُرُوزِيُّ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى الْمُرُوزِيُّ السِّينَانِيُّ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ^(٣)، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَادٍ^(٤)، عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ^(٥)، قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَإِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»^(٦). وَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، بَابِ: فَضْلِ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى يَفْضُلُ عَمَّنْ يَعُولُ الْمُتَّصِدَقُ^(٧).

فَرَوَايَةُ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، وَرَوَايَةُ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ، كِلْتَاهُمَا صَحِيحَةٌ، وَتُوَيَّدُ مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي وَصْفِ الْيَدِ الْعُلْيَا بِالْمُنْفَقَةِ، وَالْيَدِ السُّفْلَى بِالسَّائِلَةِ؛ وَلِذَا فَإِنَّ الْقَوْلَ بِرَفْعِ الْحَدِيثِ أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِالْإِدْرَاجِ فِيهِ؛ لِتَوَارِدِ الرُّوَايَاتِ عَلَى رَفْعِ الْحَدِيثِ عَنْ أَكْثَرِ مَنْ صَحَابِيٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، أَمَا مَا ذُكِرَ مِنْ رَوَايَاتٍ لِإثْبَاتِ الْإِدْرَاجِ فَهِيَ ضَعِيفَةٌ، وَلَا تَقْوَى عَلَى مُعَارَضَةِ مَا جَاءَ وَظَاهِرُهُ الرَّفْعُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١- يونس بن عيسى بن دينار الزهري، أبو يعقوب، روى عن: الفضل بن موسى، وأبي معاوية الضرير، وروى عنه: النسائي، والبخاري، وهو ثقة، توفي ٢٤٩هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٣٢ / ٤٤٩)، والكاشف: الذهبي (٢ / ٤٠١).

٢- الفضل بن موسى السيناني، أبو عبد الله المرزوي، روى عن: يزيد بن أبي الجعد، وشريك، وروى عنه: يوسف بن عيسى، ومعاذ بن أسد، وهو ثقة، توفي ١٩١هـ، وقيل: غير ذلك. انظر: تهذيب التهذيب: ابن حجر (٨ / ٢٥٧).

٣- يزيد بن زياد بن أبي الجعد الأشجعي، روى عن: جامع بن شداد، ومقسم، وروى عنه: الفضل بن موسى، وشعبة، قال ابن حجر: صدوق، توفي ١٣٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي (٦ / ٢٧٦)، وتقريب التهذيب: ابن حجر (٢ / ٣٢٤).

٤- جامع بن شداد المحاربي، أبو صخرة الكوفي، روى عن: طارق بن عبد الله المحاربي، والمغيرة بن عبد الله، وروى عنه: يزيد بن زياد، وشعبة، وهو ثقة، توفي ١١٨هـ. انظر: تهذيب الكمال: المزي (٤ / ٤٨٦).

٥- طارق بن عبد الله المحاربي، له صحبة، روى عن: (ﷺ)، وروى عنه: جامع بن شداد، وريع بن حراش. انظر: أسد الغابة: ابن الأثير (٢ / ٤٨٠).

٦- السنن الكبرى: النسائي (٣ / ٥٠) ح ٢٣٢٣.

٧- انظر: صحيح ابن خزيمة (٢ / ١١٦٩) برقم (٢٤٤٠)، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَيْبَةُ بْنُ بَنِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الرَّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ ابْنِ نَضْلَةَ، بِهِ.

الخاتمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ، حَمْدًا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، أَشْكُرُهُ شُكْرَ الْمُتَمِنِّ عَلَى نِعَمِهِ وَعَطَائِهِ، وَأَنْ أَعَانَنِي عَلَى إِيْتِمَامِ هَذَا النَّبْحِ، وَإِخْرَاجِهِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ الَّتِي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ قَدْ وُفِّقْتُ بِهَا فِي عَرْضِهِ، وَبَيَانِ أَهَمِّ جَوَانِبِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ .

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُعَرَّضٌ لِلْخَطَا فِي عَمَلِهِ، وَالْكَمَالُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَإِنِّي أَعْتَرِفُ هُنَا بِالتَّقْصِيرِ، فَإِنْ كَانَ مَا ذَكَرْتُهُ فِي بَحْثِي هَذَا، وَمَا عَرَضْتُهُ فِيهِ حَقًّا وَصَوَابًا، فَهَذَا فَضْلُ اللَّهِ وَحْدَهُ، فَلَهُ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ أَوْلًا وَأَخْرًا، وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ خَطَاٍ وَذَلَلٍ؛ فَهُوَ مِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - وَرَسُولُهُ (ﷺ) مِنْهُ بَرَاءٌ .

وَمِنَ الْمُهِمِّ أَنْ أُشِيرَ إِلَى أَهَمِّ النَّتَائِجِ الَّتِي حَاصَتْ إِلَيْهَا وَدَوَّنْتُهَا خِلَالَ دِرَاسَتِي، وَهِيَ:

أولاً: إِنَّ إِدْرَاجَ الْمُتَمِنِّ يَأْتِي بِلَا إِدْرَاجٍ فِي السَّنَدِ .

ثانياً: إِنَّ إِدْرَاجَ الْوَاقِعِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ "فِي كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ" يَتَعَلَّقُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، كَأَنْ يَكُونَ نَفْسِيرًا لِكَلِمَةٍ، أَوْ شَرْحًا لِعَرِيبٍ، أَوْ اسْتِنْبَاطًا لِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ...إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

ثالثاً: إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُدْرَجَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ "فِي كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ" وَضَحَتْ إِدْرَاجَ فِيهَا رَوَايَاتٌ أُخْرَى فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، كَمَا وَضَحَتْ نِسْبَتَهُ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى فِطْنَةِ أَصْحَابِهَا .

رابعاً: إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَحْكُمُونَ عَلَى الْإِذَاجِ بِأَنَّهَا مُدْرَجَةٌ، وَيَجْزِمُونَ بِذَلِكَ، بِلَا مُسْتَنَدٍ يَدُكِّرُونَهُ، وَإِنَّمَا اعْتِمَادُهُمْ يَكُونُ عَلَى السِّيَاقِ، وَهَذَا عِنْدَمَا تَأْتِي لَفْظَةٌ، ثُمَّ تُتْبَعُ بِالتَّفْسِيرِ، فَيَحْكُمُونَ بِأَنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ مُدْرَجٌ، وَقَدْ لَا يَكُونُ مَعَهُمْ دَلِيلٌ يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ فِي حُكْمِهِمْ .

خامساً: إِنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى لَفْظَةٍ أَوْ جُمْلَةٍ بِالْإِذَاجِ قَدْ يَكُونُ بِلَفْظٍ غَيْرِ لَفْظِ الْإِذَاجِ، أَوْ أَحَدِ مُسْتَقَاتِهِ، فَقَدْ يُعْبَرُونَ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: (وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ مِنْ مَقُولِ فُلَانٍ)، أَوْ بِقَوْلِهِمْ: (وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ الصَّحِيحُ فِيهَا الْوَقْفُ)، أَوْ بِقَوْلِهِمْ: (رَفَعَهَا فُلَانٌ وَوَقَفَهَا فُلَانٌ)، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةِ نَظَرٍ وَفَحْصٍ .

سادساً: إِنَّ عَدَدَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَقَّفَنِي اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِاسْتِفْرَائِهَا مِنَ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ " فِي كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ " ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثٌ، وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ مُسْتَدْرِكٌ لِأَحَادِيثٍ لَمْ أَدْكُرْهَا فَجَرَاهُ اللَّهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ .

سابعاً: إِنَّ وُجُودَ مِثْلِ هَذِهِ الْمُدْرَجَاتِ فِي السُّنَنِ لَا يُنْفِصُ مِنْ قَدْرِهَا، وَلَا مِنْ قَدْرِ أَصْحَابِهَا؛ لِمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي النَّتَائِجِ الْمُسْتَخْلَصَةِ مِنَ الدِّرَاسَةِ، وَاللَّهُ الْمَوْفَّقُ .

التوصيات:

إنَّ هُنَاكَ جُمْلَةً تَوْصِيَّاتٍ حَوْلَ هَذَا الْمَوْضُوعِ، أَجْمَلُهَا فِيمَا يَأْتِي:

أولاً: أوصي الباحثين، والمتخصصين في قسم الحديث بتطبيق هذه الدراسة على بنية كُتُبِ السُّنَّةِ، غَيْرِ الصَّحِيحَيْنِ، وَالسُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ " كِتَابِي الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ " ، بَأَنَّ تَكُونَ هُنَاكَ أبحاثٌ أُخْرَى؛ لِاسْتِخْرَاجِ الْمُدْرَجَاتِ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ، وَمَوْطَأِ مَالِكٍ، ...إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

ثانياً: أَنْ تَكُونَ هُنَاكَ أبحاثٌ لِاسْتِخْرَاجِ الْعِلَلِ الْأُخْرَى - الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا بَعْضُ عُلَمَائِنَا

الْأَفْضَلُ مِنَ الْأَقْدَمِينَ - غَيْرِ الْإِدْرَاجِ مِنَ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهَا، مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ؛

بِاسْتِلْوَاحٍ وَاضِحٍ، مُؤَيَّدٍ بِالْأَدِلَّةِ النَّقْلِيَّةِ، وَالْعَقْلِيَّةِ، إِذْ ظَهَرَ مِنْ خِلَالِ الدَّرَاسَةِ أَنَّ هُنَاكَ أَلْفَاظًا فِي السُّنَنِ

الْأَرْبَعَةِ أَعْلَتْ بِعِلَلٍ أُخْرَى غَيْرِ الْإِدْرَاجِ، كَالشُّدُودِ، وَالْوَضْعِ، فَحَبَدًا لَوْ قَامَ لِذَلِكَ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لَهُ .

ثالثاً: يُفَضَّلُ إِشْءَاءُ مَوَاقِعَ، وَخِدْمَاتِ الْكُنُوزِيَّةِ، وَمُنْتَدِيَّاتِ مُتَخَصِّصَةٍ فِي الْإِدْرَاجِ، مُتَرْجِمَةٍ إِلَى كَافَّةِ اللُّغَاتِ.

وَفِي خِتَامِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ أُوصِي نَفْسِي الْمُقْصِرَةَ، وَسَائِرَ الْمُسْلِمِينَ بِتَقْوَى اللَّهِ (ﷻ) فِي السِّرِّ، وَالْعَلَنِ،

وَأَنْ يَكُونَ طَبْعُ الْجَمِيعِ طَلَبَ الْحَقِّ، وَالْعَمَلَ بِهِ، كَمَا أُوصِيهِمْ بِالتَّقَهُ فِي الدِّينِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ؛ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ

(ﷻ) عَلَى بَصِيرَةٍ .

وَأَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ وَالْقُبُولَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَاتِّبَاعَ كِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ (ﷺ)

اتِّبَاعًا نَفِيًّا خَالِيًا مِنَ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ كَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَغْفِرَ لِي، وَلِوَالِدَيَّ، وَلِأَسَاتِدَتِي،

وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ،

وَسَارَ عَلَى هَدْيِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

أولاً: المصادر:

- ١- سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، دار الرسالة العلمية، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
- ٢- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العلمية، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
- ٣- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .

- ٤- سنن النسائي (السنن الصغرى): أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

ثانياً: المراجع:

- ١- الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- ٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن محمد الجزري، المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المؤيد، الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ .
- ٣- أسماء الصحابة: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، مكتبة القرآن، القاهرة، ط ١، دت .
- ٤- الإصابة في تمييز الصحابة: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد، المعروف بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ .
- ٥- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار العقيدة، القاهرة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ٦- التاريخ الكبير: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت ٢٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، دت .
- ٧- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .
- ٨- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: أبو زرعة العراقي أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد، ١٩٩٩م .
- ٩- تقريب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

- ١٠- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أبو الفضل أحمد بن علي ابن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م.
- ١١- تهذيب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط ١، ١٣٢٦هـ .
- ١٢- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- ١٣- الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق): معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري (ت ١٥٣هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، باكستان، ط ٢، ١٤٠٣هـ .
- ١٤- الجرح والتعديل: عبدالرحمن بن المنذر التميمي الرازي، المعروف بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م .
- ١٥- حاشية السندي على سنن النسائي: محمد بن عبدالهادي التتوي، أبو الحسن نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٦- سنن الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، و أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م .
- ١٧- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- ١٨- سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ١٩- شرح الزرقاني على موطأ مالك: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى (ت ١١٢٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- ٢٠- شرح سنن الترمذي: عبد الكريم الخضير، معاصر .
- ٢١- شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، المعروف بابن بطلال (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٢- صحيح ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- ٢٣- صحيح البخاري: لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ .

- ٢٤- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، د٢، دت .
- ٢٥- الطبقات الكبرى: محمد بن سعد الهاشمي (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- ٢٦- عون المعبود، و حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: محمد أشرف ابن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ .
- ٢٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تخريج: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ .
- ٢٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تخريج: أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبله، ومؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- ٢٩- كتاب التوحيد: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: أبي مالك أحمد بن علي بن المثنى، العمرانية، مصر، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ٣٠- الكُنَى: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: السيد هاشم يمانى، دار الفكر، بيروت، ط١، د٢، دت .
- ٣١- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ .
- ٣٢- لسان الميزان: أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
- ٣٣- المجموع شرح المذهب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، ط١، د٢، دت .
- ٣٤- المُدْرَجُ إِلَى المُدْرَجِ (مطبوع ضمن مجموعة رسائل في الحديث: المُدْرَجُ إِلَى المُدْرَجِ لِلسُّيُوطِيِّ، مُسْنَدُ الْمُقْلِينَ عَنِ الْأُمَرَاءِ وَالسُّلْطَانِينَ لِتَمَامِ الرَّازِيِّ): عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: صبحي البديري السامرائي، الدار السلفية، الكويت، ط١، د٢، دت .
- ٣٥- مستخرج أبي عوانة: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٣٦- معرفة الثقات: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

- ٣٧- **معرفة السنن والآثار:** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قنبية (دمشق، بيروت)، دار الوعي (حلب، دمشق)، دار الوفاء (المنصورة، القاهرة)، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .
- ٣٨- **معرفة الصحابة:** أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل ابن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٣٩- **معرفة علوم الحديث:** أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم ابن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- ٤٠- **المغني:** أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، المعروف بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، دط، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .
- ٤١- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم:** أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة، دط، دت .
- ٤٢- **المنتقى من السنن المسندة:** أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ٤٣- **نصب الرية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي:** جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ٤٤- **النكت على كتاب ابن الصلاح:** أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ٤٥- **النهاية في غريب الحديث والأثر:** أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

**فهرسُ المَوْضُوعَاتِ**

| الموضوع | الصفحة |
|---|---------|
| مستخلص الدراسة باللغة العربية: | أ |
| مقدمة البحث:..... | ١ - ٢ |
| مشكلة الدراسة: | ٢ |
| أسباب اختيار الموضوع: | ٢ - ٣ |
| حدود الدراسة: | ٣ |
| منهج البحث في الدراسة: | ٤ - ٦ |
| المبحث الأول: المدرجات في كتاب/ الطهارة: | ٧ - ١٧ |
| أولاً: ما قيل فيه بالإدراج عند أبي داود والنسائي: | ٧ - ١٢ |
| الحديث الأول: | ٧ - ١٢ |
| ثانياً: ما قيل فيه بالإدراج عند ابن ماجه: | ١٣ - ١٧ |
| الحديث الثاني: | ١٣ - ١٧ |
| المبحث الثاني: المدرجات في كتاب/ الزكاة: | ١٨ - ٢١ |
| * ما قيل فيه بالإدراج عند أبي داود والنسائي: | ١٨ - ٢١ |
| الحديث الثالث: | ١٨ - ٢١ |
| الخاتمة: | ٢٢ - ٢٣ |
| ثبت المصادر والمراجع: | ٢٤ - ٢٧ |
| فهرسُ الموضوعات: | ٢٨ |



Madrasat al-Matn fi al-Sunan al-Arba'a (in the books of purity and zakat) graduation and study

By

Mahmoud Abdullah Mohammed

Prof. Dr. Mohamed Atta Youssef

Professor Emeritus, Department of Arabic Language, Faculty of Arts,
Tanta University

Dr. Amira Ammar

Assistant Professor, Department of Arabic Language, Faculty of Arts,
Tanta University

Abstract:

The objectives of this study were to identify the words described by inclusion in the four Sunnahs (Sunan Abi Dawood), and the Sunnah of al-Tirmidhi, the Sunan of al-Nasa'i, and the Sunan of Ibn Majah), in the two books of purity and zakat, and he collected these terms in a treatise and one and study it; to distinguish the words of the Prophet (PBUH) from the words of other narrators; Because the addition of words in the texts of authentic hadiths that the ummah received with acceptance has a great effect, especially with what has been left behind. If there is any addition to it, it will be a reason for establishing a new ruling and attributing it to the Prophet (PBUH).

The study followed the inductive approach, whereby the hadiths that were said were extrapolated by inclusion, and they are found in the age. the four, by searching for them in the books of the Sunnah, their commentaries, terminology books, Musnads, ills, dictionaries, and other date, and other modern technical means.



The study is also based on refuting every claim that has no evidence or proof. Whereas, quite a few spoke about the four Sunnahs, and filed a listing lawsuit without a document or evidence, and built a statement. It is conjecture or most likely, with the establishment of evidence for what has been proven to be attributed to the Prophet (PBUH), or included.

The results showed that the scholars' definitions of the inclusion seem to deal only with the body of the inclusion, but in fact it is comprehensive.

The first is the two types of listing; As the inclusion of the sanad actually refers to the inclusion of the text, just as the inclusion of the text comes without inclusion in the sanad. What is the inclusion of the bond, and it does not come without being followed by the inclusion of the text, and that the actual inclusion In the four Sunnahs, most of it has to do with jurisprudential rulings, such as an explanation of a word, or an

explanation of a strange term. , or deducing a Shariah ruling, or...., and that some scholars judge that the words are inscribed without a source.

d, but their reliance on the context, and that there are expressions in The four Sunnahs were attributed to reasons other than inclusion, such as abnormalities and conditions.

The study presented a set of recommendations, the most important of which is that there should be other studies to extract the terraces from the remains. He wrote the Sunnah as the Musnad of Ahmad and Muwatta Malik...etc.

Keywords: Al-Matn Amphitheaters; the four years; Purity and zakat.